

الفصل الرابع المقاول THE CONTRACTOR

(١/٤) - الالتزامات العامة للمقاول:

" Contractor's General Obligations "

يتعين على المقاول أن يصمم (الى المدى المنصوص عليه في العقد) وأن ينفذ الأشغال وينجزها بموجب احكام العقد ووفقا لتعليمات المهندس، وأن يصلح أية عيوب فيها.

يتعين على المقاول أن يقدم التجهيزات الآلية و "وثائق المقاول" المحددة في العقد، وجميع افراد جهازه المنفذ، واللوازم والمستهلكات وغيرها من الاشياء والخدمات، سواء كانت ذات طبيعة مؤقتة أو دائمة، مما هو مطلوب منه لاداء مهام التصميم والتنفيذ واتجاز الأشغال واصلاح أية عيوب فيها.

يعتبر المقاول مسؤولاً عن كفاية واستقرار وسلامة جميع عمليات الموقع وعن جميع اساليب الإنشاء، وباستثناء ما هو منصوص عليه في العقد، فإن المقاول:

١- يعتبر مسؤولاً عن جميع "وثائق المقاول"، والأشغال المؤقتة وتصميم أي بند من التجهيزات الآلية والمواد ليكون هذا البند موافقا لمتطلبات العقد، و

٢- فيما عدا ذلك، لا يعتبر المقاول مسؤولاً عن تصميم ومواصفات الأشغال الدائمة.

يتعين على المقاول - كلما طلب منه المهندس ذلك- أن يقدم للمهندس تفاصيل ترتيبات واساليب تنفيذ الأشغال التي يقترح المقاول اتباعها لتنفيذ الأشغال. ولا يجوز للمقاول أن يحدث تغييراً جذرياً في هذه الترتيبات أو الاساليب بدون اعلام المهندس مسبقاً عن اجراءاته.

إذا نص العقد على مسؤولية المقاول للقيام بتصميم جزء ما من الأشغال الدائمة، فعندها ومالم ينص على غير ذلك في الشروط الخاصة:

أ - يتعين على المقاول ان يقدم الى المهندس "وثائق المقاول" لهذا الجزء من الأشغال وفقاً للاجراءات المنصوص عليها في العقد؛ و

ب- يشترط ان تكون "وثائق المقاول" متسقة مع المواصفات والمخططات، وأن تتم صياغتها بلغة الاتصال المحددة في المادة (٤/١) وأن تشمل على المعلومات الإضافية كما يطلبها لاضافتها الى المخططات بغرض التنسيق بين تصاميم كل من الفريقين؛ و

ج- يعتبر المقاول مسؤولاً عن هذا الجزء من الاشغال، وأن يكون هذا الجزء بعد تنفيذه وانجاز الاشغال موفياً بالغرض الذي أنشئ من أجله كما هو مطلوب في العقد؛ و

د- يتعين على المقاول أن يقدم الى المهندس - قبل مباشرة اجراء الاختبارات عند الانجاز- مخططات المنشأ "كما تم تنفيذه"، وأدلة الصيانة والتشغيل المطلوبة بموجب العقد، وبشكل مفصل، حتى يتمكن صاحب العمل من صيانته وتشغيله وفكه وتركيبه ومعايرته واصلاحه ولا يعتبر هذا الجزء من الاشغال، أنه قد تم انجازه لغرض تسلمه بموجب المادة (١/١٠) الا بعد تقديم هذه الوثائق وأدلة التشغيل الى المهندس.

٢/٧ - الاشغال الدائمة التي يصممها المقاول: Permanent Works " Designed by Contractor "

يجب على المقاول - حيثما ينص العقد على قيامه بتصميم اي جزء من الاشغال الدائمة - ان يعرض على المهندس الامور التالية لاخذ الموافقة عليها :

Permanent Works Designed by Contractor
Where the Contract expressly provides that part of the Permanent Works shall be designed by the Contractor, he shall submit to the Engineer, for approval:

أ . المخططات والمواصفات والمذكرات الحسابية وغيرها من المعلومات التي يعتبرها المهندس ضروريه من أجل اقتناعه بكفاية وصلاحيه التصميم .

(a) such drawings, specifications, calculations and other information as shall be necessary to satisfy the Engineer as to the suitability and adequacy of that design, and

ب . أدلة التشغيل والصيانة وكذلك مخططات الاشغال الدائمة (كما جرى تنفيذها) على ان تكون متضمنه لجميع التفاصيل اللازمه لتمكين صاحب العمل من تشغيل وصيانة وتفكيك واعادة تجميع وتعديل الاشغال الدائمة المشموله بالتصميم المذكور .

(b) operation and maintenance manuals together with drawings of the Permanent Works as completed, in sufficient detail to enable the Employer to operate, maintain, dismantle, reassemble and adjust the Permanent Works incorporating that design.

ولا تعتبر الاشغال انها قد اكتملت لغايات تسليمها وفقا للمادة (٤٨) لاحقا الا بعد تسلم المهندس ادلة التشغيل والصيانة ومخططات الاشغال المكتملة واصدار موافقته عليها .

The Works shall not be considered to be completed for the purposes of taking over in accordance with Clause 48 until such operation at maintenance manuals, together with drawings on completion, have been submitted to and approved by the Engineer.

" (٢/٤) - ضمان الأداء: Performance Security "

يتعين على المقاول أن يستصدر (على حسابه) ضمان الأداء لغاية الانجاز اللانق للأشغال، وذلك بالقيمة ونوع العملة المحددين في ملحق عرض المناقصة، وإذا لم يكن قد تم تحديد المبلغ في ذلك الملحق فعندها لا تطبق أحكام هذه "المادة".

يتعين على المقاول أن يقدم ضمان الأداء الى صاحب العمل خلال (٢٨) يوما من تاريخ تسلمه "كتاب القبول"، وأن يرسل نسخة منه الى المهندس.

ينبغي أن يكون الضمان صادرا عن كيان ومن دولة (أو سلطة أخرى) موافق عليهما من قبل صاحب العمل، وأن يتم اعداده حسب النموذج المرفق بالشروط الخاصة، أو بصيغة أخرى يوافق عليها صاحب العمل.

.....If the Contract requires the Performance Security Contractor to obtain security for his proper performance of the Contract, he shall obtain and provide to the Employer such security within (28 days) after the receipt of the Letter of Acceptance, in the sum stated in the Appendix to Tender. When providing such security to the Employer, the Contractor shall notify the Engineer of so doing. Such security shall be in the form annexed to these Conditions or in such other form as may be agreed between the Employer and the Contractor. The institution providing such security shall be subject to the approval of the Employer. The cost of complying with the requirements of this Clause shall be borne by the Contractor, unless the Contract otherwise provides.

يتعين على المقاول ان يتأكد من أن يظل ضمان الأداء ساري المفعول الى أن ينفذ المقاول الاشغال وينجزها ويصلح أية عيوب فيها. أما اذا احتوت شروط الضمان على تاريخ لانقضائه، وتبين أن المقاول لن يكون مخولا بتسلم "شهادة الاداء"

بتاريخ يسبق الموعد النهائي لصلاحيته ب (٢٨) يوما، فإنه يتعين عليه أن يقوم بتمديد سريان الضمان الى أن يتم انجاز الأشغال واصلاح أية عيوب فيها.

Period of Validity of Performance Security

The performance security shall be valid until the Contractor has executed and completed the Works and remedied any defects therein in accordance with the Contract. No claim shall be made against such security after the issue of the Defects Liability Certificate in accordance such security shall be returned to the Contractor within 14 days of the issue of the said Defects Liability Certificate.

يتعين على صاحب العمل أن لا يقدم مطالبة بخصوص ضمان الاداء الا فيما يخص المبالغ التي تستحق له بموجب العقد، في الحالات التالية:

أ - اخفاق المقاول في تمديد سريان مفعول ضمان الأداء كما تم ذكره في الفقرة السابقة، وفي هذه الحالة يجوز لصاحب العمل أن يطالب بالقيمة الكاملة لضمان الأداء، أو

ب- اخفاق المقاول في أن يدفع لصاحب العمل أي مبلغ مستحق له، سواء كان ذلك بناء على موافقة من المقاول أو كما تم تقديره بموجب المادة (٥/٢)، أو بموجب احكام "الفصل العشرين"، وذلك خلال (٤٢) يوما من تاريخ هذه الموافقة أو اعداد التقديرات، أو

ج- اخفاق المقاول في أن يعالج تقصيرا ما خلال (٤٢) يوما من بعد تسلمه اشعار صاحب العمل المتضمن طلبه بمعالجة التقصير، أو الظروف التي تخول صاحب العمل أن ينهي العقد بموجب احكام المادة (٢/١٥)، وذلك بغض النظر عما اذا كان قد صدر اشعار بالانتهاء.

يتعين على صاحب العمل أن يعرض المقاول ويقيه من جميع الأضرار والخسائر والنفقات (بما في ذلك أتعاب ونفقات التقاضي) مما قد ينتج عن مطالبة صاحب العمل بخصوص الضمان، وذلك الى المدى الذي يعتبر فيه صاحب العمل أنه غير محق في مطالبته.

يتعين على صاحب العمل أن يعيد ضمان الأداء الى المقاول خلال (٢١) يوما من تاريخ تسلمه لشهادة الاداء.

Claims under Performance Security Inspection of Side Prior to making a claim under the performance security the Employer shall, in every case, notify the Contractor stating the nature of the default in respect of which the claim is to be made.

- الاحتفاظ والتزويد بالمخططات والوثائق : Custody and Supply of :
"Drawings and Documents "

تبقى المخططات وديعة لدى المهندس ، على ان تعطى نسختان منها مجاناً الى المقاول ، وعلى المقاول ان يجهز على حسابه ما يحتاج اليه من النسخ الاخرى . وما لم تكن هناك ضرورة ملحة لغايات العقد ، فلا يجوز للمقاول بدون موافقة المهندس ، تمكين اي فريق ثالث من أن يستعمل أو يطلع على المخططات والمواصفات وغيرهما من الوثائق التي زوده بها صاحب العمل أو المهندس .

وعلى المقاول فور اصدار شهادة الصيانة، أن يعيد الى المهندس جميع المخططات والمواصفات وسائر الوثائق الاخرى التي تسلمها بموجب العقد . وينبغي على المقاول ان يسلم الى المهندس (٤) نسخ من جميع المخططات والمواصفات وأية وثائق اخرى سبق وأن قدمها الى المهندس واقتربت بموافقة بموجب المادة (٧)، بالإضافة الى نسخه شفافة اصلية .

كما يتعين على المقاول ان يزود صاحب العمل بأي نسخ اضافية من تلك المخططات والمواصفات والوثائق الاخرى ، اذا طلب منه المهندس ذلك ، على أن يقوم صاحب العمل بدفع كلفة إعدادها .

Assignment of Contract The Contractor shall not, without the prior consent of the Employer (which consent, notwithstanding the provisions of Sub-Clause 1.5, shall be at the sole discretion of the Employer), assign the Contract or any part thereof, or any benefit or interest therein or there under, otherwise than by:

(a) a charge in favour of the Contractor's bankers of any monies due or to become due under the Contract, or
(b) assignment to the Contractor's insurers (in cases where the insurers have discharged the Contractor's loss or liability) of the Contractor's right to obtain relief against any other party liable.

٢/٦ - الاحتفاظ بنسخه من المخططات في الموقع :

" One Copy Of Drawings to be Kept On Site "

على المقاول ان يحتفظ بنسخه كاملة من المخططات في موقع العمل سواء تلك التي تسلمها او التي قام هو باعدادها ، وتكون هذه المخططات مهيأة في جميع الاوقات بصورة معقولة للأطلاع عليها أو استعمالها من قبل المهندس ، او من قبل اي أشخاص آخرين يفوضهم المهندس للأطلاع عليها او استعمالها .

One Copy of Drawings to be Kept on Site, One copy of the Drawings, provided to or supplied by the Contractor as aforesaid, shall be kept by the Contractor on the Site and the same shall at all reasonable times be available for inspection and use by the Engineer and by any other person authorised by the Engineer in writing.

" Contractor's Representative " (٣/٤) - ممثل المقاول

ينبغي على المقاول أن يعين "ممثل المقاول" وأن يعطيه كامل الصلاحية الضرورية للنيابة عنه بموجب مقتضيات العقد.

وما لم يكن قد تمت تسمية ممثل المقاول في العقد، فإنه يتعين على المقاول قبل تاريخ المباشرة- أن يقدم الى المهندس، للحصول على موافقته، اسم ومؤهلات الشخص الذي يقترحه المقاول كممثل له. وإذا لم تتم الموافقة عليه أو تم حبسها لاحقاً من قبل المهندس، أو اذا اخفق الممثل في ممارسة عمله كممثل للمقاول، فإنه يتعين على المقاول أن يتقدم بنفس الطريقة باسم ومؤهلات شخص آخر يكون مناسباً لهذا التعيين.

لا يحق للمقاول أن يلغي استخدام ممثله أو أن يستبدله، بدون الحصول على موافقة المهندس المسبقة على ذلك.

يجب أن يكون ممثل المقاول متفرغاً بصورة كاملة للمناظرة على تنفيذ اشغال المقاول، وإذا ما تطلبت الظروف تغيب هذا الممثل مؤقتاً عن الموقع أثناء تنفيذ الأشغال، فإنه يتعين على المقاول أن يسمي بديلاً مناسباً بموافقة المهندس المسبقة، وأن يتم اشعار المهندس بذلك.

يتعين على ممثل المقاول أن يتسلم التعليمات نيابة عن المقاول، إعمالاً للمادة (٣/٣) يجوز لممثل المقاول أن يفوض بعض سلطاته أو مهامه أو صلاحيته الى أي شخص مؤهل، وأن يلغي هذا التفويض في أي وقت لاحق. ولكن مثل هذا التفويض أو الالغاء لا يعتبر نافذاً الا اذا وافق المهندس عليه، بعد أن يتسلم اشعاراً مسبقاً موقعاً من ممثل المقاول يتضمن اسم مثل هذا الشخص المفوض ومؤهلاته والسلطة أو المهام أو الصلاحية التي فوض بها أو التي تم إلغاؤها.

يجب أن يكون ممثل المقاول وجميع هؤلاء الأشخاص متمرسين باستعمال لغة الاتصال المحددة بموجب المادة (٤/١).

" Subcontractors " (٤/٤) - المقاولون الفرعيون:

لا يحق للمقاول أن يلزم الاشغال بكاملها الى مقاولين فرعيين.
يعتبر المقاول مسؤولاً عن افعال واخطاء أي مقاول فرعي أو وكيله أو مستخدميه،
كما لو كانت تلك الافعال أو الاخطاء صادرة عن المقاول نفسه، ومالم ينص على
غير ذلك في الشروط الخاصة، فإنه:

Subcontracting The Contractor shall not subcontract the whole of the Works. Except where otherwise provided by the Contract, the Contractor shall not subcontract a part of the Works without the prior consent of the Engineer. Any such consent shall not relieve the Contractor from any liability or obligation under the Contract and he shall be responsible for the acts, defaults and neglects of at Subcontractor, his agents, servants or workmen as fully as if they were the acts, defaults or neglects of the Contractor, his agents, servants or workmen. Provided that the Contractor shall not be required to obtain such consent for:

أ- لا يطلب من المقاول الحصول على الموافقة بشأن موردي المواد، أو بشأن أي مقولة فرعية تم ذكر اسم المقاول الفرعي بخصوصها نصاً في العقد؛ و

(a) the purchase of materials which are in accordance with the standards specified in the Contract, or

ب- يتعين على المقاول الحصول على موافقة المهندس المسبقة على المقاولين الفرعيين الآخرين؛ و

(b) the subcontracting of any part of the Works for which the Subcontractor is named in the Contract.

يتعين على المقاول أن يرسل للمهندس اشعاراً بمهلة لا تقل عن (٢٨) يوماً من التاريخ المستهدف لمباشرة عمل أي مقاول فرعي، وعن المباشرة الفعلية لمثل هذا العمل في الموقع؛ و

د- يشترط في اتفاقية كل مقولة فرعية أن تحتوي على نصوص تخول صاحب العمل أن يتم التنازل عن هذه المقولة الفرعية اليه، بموجب المادة (٥/٤) (عندما يلزم تطبيقها)، أو في حالة انتهاء العقد من قبل صاحب العمل بموجب احكام المادة (٢/١٥).

(a) the provision of labour,

(٥/٤) - التنازل عن المقاول الفرعية:

" Assignment of Benefit of Subcontract "

في حالة استمرار التزامات المقاول الفرعي الى ما بعد انقضاء "فترة الاشعار باصلاح العيوب"، وقيام المهندس (قبل هذا التاريخ) بالطلب الى المقاول، ان يقوم بالتنازل عن هذه المقاول الفرعية الى صاحب العمل، فانه يتعين على المقاول أن يقوم بذلك. وفي مثل هذه الحالة لا يعتبر المقاول مسؤولاً امام صاحب العمل عن أي عمل يؤديه المقاول الفرعي بعد أن تصبح عملية التنازل نافذة، ما لم ينص على غير ذلك في كتاب التنازل.

Assignment of Subcontractors' Obligations

In the event of a Subcontractor having undertaken towards the Contractor in respect of the work executed, or the goods, materials, Plant or services supplied by such Subcontractor, any continuing obligation extending for a period exceeding that of the Defects Liability Period under the Contract, the Contractor shall at any time, after the expiration of such Period, assign to the Employer, at the Employer's request and cost, the benefit of such obligation for the unexpired duration thereof.

(٦/٤) - التعاون: **" Co-operation "**

يتعين على المقاول، كما هو منصوص عليه في العقد، أو استجابة لتعليمات المهندس، أن يقدم التسهيلات المناسبة لتنفيذ أية اعمال من قبل:

- أ- افراد صاحب العمل،
 - ب- أي مقاولين آخرين يستخدمهم صاحب العمل،
 - ج- العاملين لدى أية سلطات عامة مشكلة قانونياً،
- ممن يتم استخدامهم لتنفيذ أعمال في الموقع أو بجواره، من غير الاعمال المشمولة في العقد.

إن مثل هذه التعليمات سوف تعتبر تغييرات الى المدى الذي يتعرض فيه المقاول لتحمل تكاليف غير منظورة. ان مثل هذه الخدمات التي يتطلبها هؤلاء المستخدمون أو المقاولون الآخرون يمكن أن تشمل استعمال معدات المقاول والاشغال المؤقتة وترتيبات الدخول الى الموقع والتي تعتبر من مسؤولية المقاول.

إذا كان مطلوباً من صاحب العمل بموجب العقد أن يعطي المقاول حيازة أي اساس أو منشأ أو تجهيزات آلية أو حق دخول بموجب "وثائق المقاول"، فانه يتعين على المقاول أن يقدم الى المهندس مثل هذه الوثائق في الوقت وبالطريقة المحددين في المواصفات.

(٧/٤) - تثبيت الابعاد: " Setting Out "

يتعين على المقاول أن يقوم بتثبيت الأشغال بالنسبة للنقاط الاصلية والاستقامات والمناسيب المرجعية الموصوفة في العقد، أو تلك التي يزودها المهندس بها. كما يعتبر المقاول مسؤولاً عن دقة التثبيت لجميع اجزاء الأشغال، وعليه أن يقوم بإصلاح أي خطأ في أماكن أو مناسيب أو مقاييس أو استقامات الأشغال.

يعتبر صاحب العمل مسؤولاً عن أية أخطاء في تحديد تلك النقاط المرجعية المنصوص عليها في العقد، أو تلك التي زود المقاول بها، إلا أنه يتعين على المقاول أن يبذل قصارى جهده في التحري عن دقتها قبل استخدامها.

إذا تكبد المقاول تأخراً في تنفيذ الأشغال و/أو في كلفتها بسبب تنفيذ أشغال اعتماداً على معلومات مغلوطة في النقاط المرجعية، ولم يكن بمقدور مقاولٍ خبير أن يكتشف مثل تلك الأخطاء بصورة معقولة وأن يتلافى التأخير و/أو زيادة الكلفة المترتبة عليها، فإنه يتعين على المقاول أن يرسل اشعاراً إلى المهندس لتقدير استحقاقاته بشأنها، مع مراعاة أحكام المادة (١/٢٠) لما يلي:

أ - أي تمديد لمدة الانجاز بسبب ذلك التأخير، إذا كان الانجاز قد تأخر أو سوف يتأخر، وذلك بموجب المادة (٤/٨)، و

ب- أي كلفة كهذه مع هامش ربح معقول، لإضافتهما إلى قيمة العقد.

لدى تسلم المهندس لمثل هذا الإشعار، فإنه يتعين عليه إعمالاً للمادة (٥/٣)، أن يقوم بالاتفاق عليها أو اعداد التقديرات اللازمة لما يلي:

(١) فيما إذا كان اكتشاف الخطأ متعزراً بصورة معقولة، وإلى أي مدى، و

(٢) الأمرين المذكورين في الفقرتين (أ، ب) اعلاه، ولكن ضمن هذا المدى.

Setting-out The Contractor shall be responsible for:

(a) the accurate setting-out of the Works in relation to original points, lines and levels of reference given by the Engineer in writing,

(b) the correctness, subject as above mentioned, of the position, dimensions and alignment of all parts of the Works, and level

(c) the provision of all necessary instruments, appliances and labour

connection with the foregoing responsibilities.

If, at any time during the execution of the Works, any error appears in the position, levels, dimensions or alignment of any part of the Works, the Contractor, on being required so to do by the Engineer, shall, at his own cost rectify such error to the satisfaction of the Engineer, unless such error is based on

incorrect data supplied in writing by the Engineer, in which case the Engineer shall determine an addition to the Contract Price in accordance with Clause and shall notify the Contractor accordingly, with a copy to the Employer. The checking of any setting-out or of any line or level by the Engineer shall not in any way relieve the Contractor of his responsibility for the accuracy thereof and the Contractor shall carefully protect and preserve all bench-marks, sight-rails, pegs and other things used in setting-out the Works

" Safety Procedures " - (٨/٤) - اجراءات السلامة:

يتعين على المقاول:

- أ- أن يتقيد بجميع تعليمات السلامة المطلوب تطبيقها،
- ب- العناية بسلامة جميع الاشخاص الذين يحق لهم التواجد في الموقع،
- ج- أن يبذل جهوداً معقولة للمحافظة على الموقع والاشغال خالية من العوائق غير الضرورية، بقصد تجنب تعرض هولاء الاشخاص للخطر، و
- د- توفير التسييج والانارة والحراسة ومراقبة الاشغال الى أن يتم انجازها وتسليمها بموجب احكام "الفصل العاشر"،
- هـ- توفير أية اشغال مؤقتة (بما فيها الطرقات والممرات والحواجز والسيجات) مما قد يلزم، بسبب تنفيذ الأشغال، لاستعمال وحماية الجمهور والملاك والمستعملين للارض المجاورة للموقع.

Safety, Security and protection of the Environment
The Contractor shall, throughout the execution and completion of the Woi and the remedying of any defects therein:
(a) have full regard for the safety of all persons entitled to be upon the Site a keep the Site (so far as the same is under his control) and the Works (so far as the same are not completed or occupied by the Employer) in an orderly state appropriate to the avoidance of danger to such persons,
(b) provide and maintain at his own cost all lights, guards, fencing, warning signs and watching, when and where necessary or required by the Engineer or by any duly constituted authority, for the protection of the Works or for the

safety and convenience of the public or others, and

"(٩/٤) - توكيد الجودة : Quality Assurance"

يتعين على المقاول أن يضع نظاما لتوكيد الجودة لاثبات التقيد بمتطلبات العقد، على أن يكون هذا النظام متوافقا مع تفاصيل العقد، كما يحق للمهندس أن يقوم بالتدقيق على أي من مظاهر هذا النظام.

يجب تقديم تفاصيل جميع الاجراءات ووثائق المطابقة الى المهندس - لعلمه - قبل مباشرة أي من مراحل التصميم والتنفيذ، وعند اصدار أي وثيقة ذات طابع فني الى المهندس، فإنه يجب أن يظهر على هذه الوثيقة ما يثبت المصادقة المسبقة من المقاول نفسه عليها.

إن التقيد بنظام توكيد الجودة لا يعفي المقاول من أي من واجباته أو التزاماته أو مسؤولياته الواردة في العقد.

"(١٠/٤) - بيانات الموقع : Site Data"

يتعين على صاحب العمل أن يكون قد وضع تحت تصرف المقاول لاطلاعه، قبل موعد "التاريخ الاساسي"، ما- يتوفر لديه من البيانات الخاصة بالظروف تحت السطحية والهيدروولوجية في الموقع، بما في ذلك الظواهر البيئية. كما يتعين عليه كذلك ان يضع تحت تصرف المقاول اية معلومات يحصل عليها بعد موعد التاريخ الاساسي، الا ان المقاول يعتبر مسؤولا عن تفسيره لجميع تلك المعلومات.

كما أنه والى المدى الممكن عمليا (مع الأخذ في الحسبان عاملي الوقت والكلفة)، يعتبر المقاول أنه قد حصل على المعلومات الضرورية المتعلقة بالمخاطر والاحتمالات الطارئة وغيرها من الظروف التي قد تؤثر على عرضه أو على الاشغال. والى المدى ذاته، يعتبر المقاول أنه قد عاين وتفحص الموقع وما يجاوره، وأنه اطلع على جميع المعلومات التي سبق ذكرها، وأنه قد اقتنع شخصيا قبل تقديم عرض المناقصة بكل الامور ذات العلاقة، شاملة (وليس بالحصص) ما يلي:

أ- شكل وطبيعة الموقع، بما في ذلك احوال الطبقات تحت السطحية،
ب- الاحوال الهيدروولوجية والمناخية، و

ج- مقدار وطبيعة العمل واللوازم اللازمة لتنفيذ الاشغال وانجازها واصلاح أية عيوب فيها،

د- قوانين الدولة، واجراءات العمالة وممارساتها فيه،

هـ- متطلبات المقاول فيما يتعلق بالدخول الى الموقع، والسكن، والمرافق، والمستخدمين، والطاقة، والمواصلات، والماء، وغيرها من الخدمات.

(١١/٤) - كفاية "قيمة العقد المقبولة":

"Sufficiency of the Accepted Contract Amount"

يفترض في المقاول أنه:

Sufficiency of Tender

أ- قد اقتنع شخصيا بدقة وكفاية "قيمة العقد المقبولة"،

The Contractor shall be deemed to have satisfied himself as to the correctness and sufficiency of the Tender and of the rates and prices stated in the Bill Quantities

ب- أنه قد وضع عرضه ذلك بناءً على المعلومات والتفسير والبيانات الضرورية والكشوف والفحوص وقناعاته بكل الأمور التي تمت الإشارة إليها في المادة (١٠/٤).

وباستثناء ما قد يرد خلافا لذلك في العقد، فإن "قيمة العقد المقبولة" يجب ان تغطي جميع التزامات المقاول المطلوبة في العقد (بما فيها المبالغ الاحتياطية - إن وجدت) وكل الاشياء الضرورية لتنفيذ الاشغال وانجازها بشكل لائق واصلاح أية عيوب فيها.

all of which shall, except insofar as it is otherwise provided in the Contract, cover all his obligations under the Contract (including those in respect of the supply of goods, materials, Plant or services or of contingencies for which there is a Provisional Sum) and all matters and things necessary for the proper execution and completion of the Works and the remedying of any defects therein.

(١٢/٤) - الاوضاع المادية غير المنظورة:

"Unforeseeable Physical Conditions "

يقصد بمصطلح "الايوضاع المادية": الاوضاع المادية الطبيعية والعوائق الاصطناعية وغيرها من العوائق الطبيعية والملوثات التي قد يواجهها المقاول في الموقع عند تنفيذ الاشغال، بما فيها الاوضاع تحت السطحية والهيدرولوجية، ولكنها لا تشمل الاحوال المناخية.

اذا واجه المقاول أوضاعا مادية معاكسة والتي يُعتبر انها كانت غير منظورة، فإنه يتعين عليه أن يشعر المهندس بها في أقرب فرصة ممكنة عمليا، وعلى أن يتضمن الاشعار وصفا لها وبيان الاسباب التي حدثت به لاعتبارها كذلك، حتى يتمكن المهندس من معاينتها والتحقق من الاسباب التي يعزوها المقاول الى كونها غير منظورة.

كما يتعين على المقاول مواصلة تنفيذ الأشغال، متخذا الاحتياطات المعقولة والمناسبة تجاه هذه "الأوضاع المادية"، وأن يتقيد بأية تعليمات قد يصدرها المهندس بخصوصها، أما إذا شكّل أي من هذه التعليمات تغييراً [أمراً تغييرياً]، فإنه يتم حينئذ تطبيق أحكام الفصل (الثالث عشر) بشأنها.

أما إذا واجه المقاول مثل هذه الأوضاع المادية غير المنظورة، وإلى المدى الذي يمكن اعتبارها كذلك، وقام بإرسال إشعار بشأنها إلى المهندس، وتكبد تأخراً في مدة الانجاز و/أو كلفة ما بسببها، فإنه يكون مستحقاً مع مراعاة أحكام المادة (١/٢٠)، لما يلي:

Not Foreseeable Physical Obstructions or Conditions
If, however, during the execution of the Works the Contractor encounters physical obstructions or physical conditions, other than climatic conditions on the Site, which obstructions or conditions were, in his opinion, not foreseeable by an experienced contractor, the Contractor shall forthwith give notice thereof to the Engineer, with a copy to the Employer. On receipt of such notice, the Engineer shall, if in his opinion such obstructions or conditions could not have been reasonably foreseen by an experienced contractor, after due consultation with the Employer and the Contractor, determine:
أ - تمديد مدة الانجاز بسبب ذلك التأخر، إذا كان الانجاز قد تأخر أو سوف يتأخر، وذلك بموجب أحكام المادة (٤/٨)،

(a) any extension of time to which the Contractor is entitled under Clause 44, and

ب- أي كلفة كهذه، لإضافتها إلى قيمة العقد.

b) the amount of any costs which may have been incurred by the Contractor by reason of such obstructions or conditions having been encountered, which shall be added to the Contract and shall notify the Contractor accordingly, with a copy Price, to the Employer.

يقوم المهندس بعد استلامه الإشعار المشار إليه سابقاً بالمعاينة و/أو التحري عن تلك "الأوضاع المادية"، ومن ثم يقوم عملاً بالمادة (٥/٣) بالاتفاق عليها أو أعداد التقديرات لما يلي:

١- فيما إذا كانت تلك "الأوضاع المادية" غير منظورة، وإلى أي مدى يمكن اعتبارها كذلك،

٢- تقدير الامرين الموصوفين في البندين (أ، ب) اعلاه، وذلك بالنظر الى ذلك المدى.

ومع ذلك، فإنه يمكن للمهندس قبل الاتفاق على التعويض المالي او تقديره كما هو منوه عنه في الفقرة (٢) اعلاه، ان يتحرى فيما اذا كانت الاوضاع المادية الاخرى في اجزاء الاشغال المماثلة (ان وجدت) أفضل مما كان منظورا (بصورة معقولة) عند تقديم المقاول لعرض المناقصة. وأنه اذا تم مواجهة مثل هذه الاوضاع المواتية، يجوز للمهندس باتباع اسلوب المادة (٥/٣) أن يقدر أو يصل بالاتفاق الى تخفيض الكلفة بسبب تلك الاوضاع المواتية، والتي يمكن اعتبارها خصميات من قيمة العقد وشهادات الدفع. الا أن محصلة التعديلات الناتجة عن البند "ب" اعلاه وهذه الخصميات، باعتبار كل الأوضاع المادية التي تمت مواجهتها في أجزاء مماثلة من الأشغال، يجب أن لا تؤدي الى تخفيض في قيمة العقد.

للمهندس أن يطلع على أي اثبات يقدمه المقاول عن تلك الاوضاع المادية، كما كان يتوقعها المقاول عند تقديم عرض المناقصة، إلا ان المهندس غير ملزم باعتماد ما يحتويه مثل هذا الاثبات.

(Such determination shall take account of any instruction which the Engineer may issue to the Contractor in connection therewith, and any proper and reasonable measures acceptable to the Engineer which the Contractor may take in the absence of specific instructions from the Engineer.

(١٣/٤) - حق المرور والتسهيلات:

" Rights of Way and Facilities "

يتحمل المقاول جميع التكاليف والرسوم المتعلقة بحقوق المرور الخاصة و/أو المؤقتة للطرق التي تلزمه، بما فيها طريق الوصول الى الموقع. ويتعين على المقاول أن يوفر -على مسؤوليته ونفقته- أية تسهيلات إضافية خارج الموقع مما قد يلزمه لتنفيذ الاشغال.

Transport of Contractor's Equipment or Temporary Works
Save insofar as the Contract otherwise provides, the Contractor shall be responsible for and shall pay the cost of strengthening any bridges or altering or improving any road communicating with or on the routes to the Site to facilitate the movement of Contractor's Equipment or Temporary Works and the Contractor shall indemnify and keep indemnified the Employer against all claims for damage to any such road or bridge caused

by such movement, including such claims as may be made directly against the Employer, and shall negotiate and pay all claims arising solely out of such damage.

" Avoidance of Interference " (١٤/٤) - تجنب التدخل :

يجب على المقاول أن لا يتدخل بغير ضرورة، أو على نحو غير لائق، بما يلي:

Interference with Traffic and Adjoining Properties
All operations necessary for the execution and completion of the Works and the remedying of any defects therein shall, so far as compliance with the requirements of the Contract permits, be carried on so as not to interfere unnecessarily or improperly with:

أ - راحة الجمهور، أو

(a) the convenience of the public, or

ب- الوصول الى واستعمال واشغال جميع الطرق والممرات، سواء أكانت عامة أو خاصة بملكية صاحب العمل أو الآخرين،

(b) the access to, use and occupation of public or private roads and footpaths to or of properties whether in the possession of the Employer or -of any other person.

كما يتعين على المقاول تعويض صاحب العمل وحمايته من الاضرار والخسائر والنفقات (بما فيها أتعاب و نفقات التقاضي) عن كل ما ينتج من أي تدخل أو عرقلة غير ضرورية أو غير لائقة.

The Contractor shall save harmless and indemnify the Employer in respect of all claims, proceedings, damages, costs, charges and expenses whatsoever arisins out of, or in relation to, any such matters insofar as the Contractor is responsible therefor.

" Access Routes " (١٥/٤) - الطرق الموصلة:

يعتبر المقاول أنه قد تحرى عن توفر و ملائمة الطرق الموصلة الى الموقع، وأنه قد اقتنع بأوضاعها. كما يطلب منه أن يبذل الجهود المعقولة لتجنب الاضرار بالطرق

- أو الجسور وحمايتها من الأضرار نتيجة لحركة مرور المقاول أو مستخدميه، وذلك باستخدام العربات والطرق المناسبة.
- وبإستثناء ما هو منصوص عليه خلافاً لذلك في هذه الشروط:
- أ - يكون المقاول مسؤولاً (فيما بين الفريقين) عن أي صيانة قد تكون لازمة للطرق الموصلة بسبب استعماله لها،
- ب- على المقاول أن يوفر الإشارات والإرشادات التوجيهية الضرورية على امتداد هذه الطرق، وأن يحصل على التصاريح المطلوبة من قبل السلطات ذات العلاقة بخصوص استعماله للطرق والإشارات والإرشادات، و
- ج- لا يعتبر صاحب العمل مسؤولاً عن أية مطالبات قد تتجم عن استعمال أي طريق موصل،
- د- لا يضمن صاحب العمل توفر طرق الوصول أو ملاءمتها،
- هـ- يتحمل المقاول الكلفة المترتبة على عدم توفر أو ملاءمة هذه الطرق الموصلة لاستعمالاته.

" Transport of Goods " - (١٦/٤) - نقل اللوازم :

مالم ينص في الشروط الخاصة خلافاً لذلك، فإنه:

- أ - يتعين على المقاول أن يشعر المهندس بمدة لا تقل عن (٢١) يوماً عن تاريخ وصول أية تجهيزات آلية أو قطعة رئيسية من اللوازم الأخرى الى الموقع،
- ب- يكون المقاول مسؤولاً عن التوضيب والتحميل والنقل والاستلام والتزليل والتخزين وحماية كل اللوازم وغيرها من الأشياء اللازمة للأشغال،
- ج- يتعين على المقاول أن يعرض صاحب العمل ويحميه من أية أضرار أو خسائر أو نفقات (بما فيها أتعاب ونفقات التقاضي) مما قد ينجم عن أي ضرر يحصل نتيجة لنقل اللوازم، وأن يقوم بالتفاوض ودفع المطالبات التي قد تنتج عن عمليات النقل.

30.3 Transport of Materials or Plant If, notwithstanding Sub-Clause 30.1. any damage occurs to any bridge or road communicating with or on the routes to the Site arising from the transport of materials or Plant, the Contractor shall notify the Engineer with a copy to the Employer, as soon as he becomes aware of such damage or as soon as he receives any claim from the authority entitled to make such claim. Where under any law or regulation the haulier of such materials or Plant is required to indemnify the road authority against damage the Employer shall not be liable for any costes, charges or expenses in respect thereof or in relation thereto. In other cases the Employer shall negotiate the settlement of and pay all

sums due in respect of such claim and shall indemnify the Contractor in respect thereof and in respect of all claims, proceedings, damages, costs, charges and expenses in relation thereto. Provided that if and so far as any such claim or part thereof is, in the opinion of the Engineer, due to any failure on the part of the Contractor to observe and perform his obligations under Sub-Clause 30.1, then the amount, determined by the Engineer, after due consultation with the Employer and the Contractor, to be due to such failure shall be recoverable from the Contractor by the Employer and may be deducted by the Employer from any monies due or to become due to the Contractor and the Engineer shall notify the Contractor accordingly, with a copy to the Employer. Provided also that the Employer shall notify the Contractor whenever a settlement is to be negotiated and, where any amount may be due from the Contractor, the Employer shall consult with the Contractor before settlement is agreed.

" Contractor's Equipment " - (١٧/٤) - معدات المقاول:

يكون المقاول مسؤولاً عن جميع معداته. وتعتبر معدات المقاول بعد احضارها الى الموقع انها مخصصة حصراً لتنفيذ الاشغال، ولا يحق للمقاول ان يخرج من الموقع أية قطع رئيسية من هذه المعدات بدون موافقة المهندس، الا ان مثل هذه الموافقة ليست مطلوبة بخصوص عربات نقل اللوازم أو مستخدمي المقاول، الى خارج الموقع.

Contractor's Equipment, Temporary Works and Materials; Exclusive Use for the Works..... All Contractor's Equipment, Temporary Works and materials provided by the Contractor shall, when brought on to the Site, be deemed to be exclusively intended for the execution of the Works and the Contractor shall not remove the same or any part thereof, except for the purpose of moving it from one part of the Site to another, without the consent of the Engineer. Provided that consent shall not be required for vehicles engaged in transporting any staff, labour. Contractor's Equipment, Temporary Works, Plant or materials to or from the Site.

(١٨/٤) - حماية البيئة:

" Protection of the Environment "

يتعين على المقاول اتخاذ جميع الخطوات المعقولة لحماية البيئة (داخل الموقع وخارجه)، وأن يحدّ من احداث الازعاج أو الضرر للأفراد أو للممتلكات نتيجة للتلوث أو الضجيج أو غيره مما قد ينتج عن عمليات التنفيذ. كما يتعين على المقاول التأكد من أن نسبة الانبعاثات، ومقدار الصرف السطحي والتدفق الناتج عن نشاطاته، لا يتجاوزان القيم المسموح بها في المواصفات، ولا القيم المحددة في القوانين الواجبة التطبيق.

take all reasonable steps to protect the environment on and off the Site and to avoid damage or nuisance to persons or to property of the public or others resulting from pollution, noise or other causes arising as a consequence of his methods of operation.

(١٩/٤) - الكهرباء والماء والغاز:

" Electricity, Water and Gas "

يكون المقاول مسؤولاً عن توفير الطاقة والماء والخدمات الأخرى التي قد يحتاجها، باستثناء ما هو منصوص عليه تالياً.

للمقاول الحق في استعمال الكهرباء والماء والغاز والخدمات الأخرى المتوفرة في الموقع لغرض تنفيذ الأشغال، حسب التفاصيل ومقابل الاسعار المبينة في المواصفات، وعلى المقاول أن يوفر على مسؤوليته ونفقاته أية ادوات تلزم لمثل هذه الاستعمالات ولقياس الكميات التي يستهلكها.

يتم الاتفاق على مقادير الكميات المستهلكة واثماتها (بموجب الأسعار المحددة) مقابل هذه الخدمات، أو يتم تقديرها إعمالاً للمادة (٥/٢) لاحتساب مطالبات صاحب العمل، والمادة (٥/٣) لأجراء التقديرات، وعلى المقاول دفع هذه المبالغ الى صاحب العمل.

(٢٠/٤) - معدات صاحب العمل والمواد التي يقدمها مجاناً:

"mployer's Equipment and Free- Issue Materials"

يتعين على صاحب العمل أن يسمح للمقاول باستعمال "معدات صاحب العمل" -إن وجدت- في تنفيذ الأشغال وفقاً للتفاصيل والترتيبات ومقابل الاسعار المحددة في المواصفات، وما لم ينص على غير ذلك في المواصفات:

- أ - يكون صاحب العمل مسؤولاً عن معداته، باستثناء أن،
- ب- المقاول يعتبر مسؤولاً عن أي قطعة من "معدات صاحب العمل" اثناء قيام مستخدمى المقاول بتشغيلها أو قيادتها أو حيازتها أو التحكم بها.

يتم تحديد الكميات وبدلات الاستعمال "وفق الأسعار المحددة" مقابل استعمال معدات صاحب العمل بالاتفاق أو بالتقدير من قبل المهندس وفقا لاحكام المادتين (٥/٢، ٥/٣) ويتعين على المقاول دفع هذه المبالغ الى صاحب العمل. يتعين على صاحب العمل أن يزود المقاول -دون مقابل- بالمواد التي يلتزم بتقديمها (إن وجدت) وفقا للتفاصيل المحددة في متطلبات صاحب العمل. وعلى صاحب العمل أن يزود على مسؤوليته ونفقته، تلك المواد في الوقت والمكان المحددين في العقد، اذ يقوم المقاول بمعابنتها ظاهريا، واعلام المهندس فوراً عن أي نقص أو عيب أو قصور فيها. ومالم يكن قد تم الاتفاق بين الفريقين على غير ذلك، فعلى صاحب العمل أن يصحح فوراً أي نقص أو عيب أو قصور فيها. بعد هذه المعابنة الظاهرية، تصبح هذه المواد المجانية في عهدة المقاول وتحت حمايته ومراقبته، الا أن التزام المقاول بمعابنتها وحمايتها لا يعفي صاحب العمل من المسؤولية عن أي نقص أو قصور أو عيب مالم يكن بالامكان كشفه من خلال المعابنة الظاهرية.

" Progress Reports " - (٢١/٤) تقارير تقدم العمل:

ما لم ينص على غير ذلك في الشروط الخاصة، فإنه يتعين على المقاول أن يعد تقارير تقدم العمل الشهرية ويسلمها الى المهندس على (٦) نسخ، على ان يغطي التقرير الاول منها الفترة حتى نهاية الشهر الذي يلي تاريخ المباشرة، ومن ثم يتم اصدار التقارير شهريا، خلال (٧) أيام من آخر يوم من الفترة التي يختص بها. يستمر تقديم التقارير حتى ينجز المقاول كل الاشغال المتبقية والنواقص حتى تاريخ الانجاز المحدد في شهادة تسلم الاشغال. يجب أن يشتمل كل تقرير على ما يلي:

أ - الرسوم البيانية وتفاصيل تقدم العمل بما في ذلك كل مرحلة من مراحل التصميم (ان وجدت)، وثائق المقاول، طلبات الشراء، التصنيع، التوريد الى الموقع، الانشاء، التركيب والاختبارات، وشاملة لكل مرحلة من مراحل العمل وانجازات المقاولين الفرعيين المسميين المعرفين بموجب احكام الفصل الخامس، و
ب- الصور الفوتوغرافية التي تبين اوضاع التصنيع وتقدم العمل في الموقع؛ و
ج- فيما يخص تصنيع البنود الرئيسية من التجهيزات الآلية والمواد: بيان اسماء المصنعين واماكن التصنيع ونسبة التقدم وتواريخ الانجاز المتوقعة والفعلية:

(١) لمباشرة التصنيع،

(٢) لمعابنات المقاول،

(٣) للاختبارات،

(٤) للشحن والوصول الى الموقع،

د- بيانات جهاز المقاول المنفذ ومعداته الانشائية كما هي موصوفة في المادة (١٠/٦)، و

- هـ- نسخا عن وثائق توكيد الجودة، ونتائج الاختبارات وشهادات المواد؛ و
و- قائمة بالإشعارات المتعلقة بمطالبات صاحب العمل وفقاً للمادة (٥/٢)
وبمطالبات المقاول وفقاً للمادة (١/٢٠)؛ و
ز- احصاءات السلامة العامة، شاملة التفاصيل المتعلقة بأية حوادث خطرة وأية
نشاطات مرتبطة بالنواحي البيئية والعلاقات العامة؛ و
ح- المقارنة بين التقدم الفعلي لتنفيذ الأشغال والتقدم المخطط له، مع بيان تفاصيل
الوقائع أو الظروف التي قد تعيق الانجاز وفقاً للعقد، وبيان الاجراءات الجاري
اتخاذها (أو التي ستخذ) لتلافي التأخير.

" Security of the Site " - (٢٢/٤) - الأمن في الموقع:

- ما لم ينص خلافًا لذلك في الشروط الخاصة:
- ١- يكون المقاول مسؤولاً عن ابقاء الاشخاص غير المخولين بدخول الموقع خارجه
 - ٢- يكون الاشخاص المصرح لهم بالتواجد في الموقع محصورين بمستخدمي المقاول وافراد صاحب العمل وأي اشخاص آخرين يتم إشعار المقاول بهم من قبل صاحب العمل أو المهندس باعتبارهم اشخاصاً مخولين من جانب مقاولي صاحب العمل الآخرين في الموقع.

(٢٣/٤) - عمليات المقاول في الموقع:

" Contractor's Operations on Site "

يتعين على المقاول أن يحصر عملياته في الموقع وأية مساحات أخرى قد يحصل المقاول عليها، ويوافق عليها المهندس على اعتبارها ساحات عمل. كما يتعين عليه أن يتخذ جميع الاحتياطات الضرورية للبقاء على معدات المقاول ومستخدميه ضمن حدود الموقع وهذه الساحات الأخرى، بحيث يتم تجنب التعدي على الأراضي المجاورة.

على المقاول، أثناء تنفيذ الأشغال، أن يحافظ على الموقع خالياً من جميع العوائق غير الضرورية، وأن يقوم بتخزين أو إخراج المعدات الفائضة عن الاستعمال، وأن ينظف الموقع من جميع الانقاض والنفايات والأشغال المؤقتة التي لم تعد مطلوبة. على المقاول، عند صدور شهادة تسلم الأشغال، أن يقوم بتنظيف كل أجزاء الموقع أو الأشغال المتعلقة بشهادة التسلم تلك، وأن يزيل ما به من المعدات والمواد الفائضة عن الاستعمال، وكذلك النفايات والانقاض والأشغال المؤقتة، بحيث يترك تلك الأجزاء من الموقع والأشغال نظيفة وفي وضع آمن. إلا أنه يجوز للمقاول أن يحتفظ في الموقع حتى نهاية "فترة الأشغال بإصلاح العيوب"، ما قد يحتاجه من اللوازم لغاية الوفاء بالتزاماته بموجب العقد.

(٢٤/٤) - الإثريات: " Fossils "

توضع جميع المواد المتحجرة أو النقود أو الأدوات أو المنشآت وغيرها من المتبقيات أو المواد ذات القيمة الجيولوجية أو الاثرية التي تكتشف في الموقع تحت رعاية صاحب العمل وتصرفه. وعلى المقاول اتخاذ كل التدابير المعقولة لمنع استخدامه أو أي اشخاص آخرين من ازلتها أو الاضرار بأي من هذه المكتشفات. كما يتعين على المقاول عند اكتشافه لمثل هذه الموجودات، أن يشعر المهندس فوراً بوجودها، وعلى المهندس أن يصدر تعليماته بكيفية التعامل معها. وإذا تكبد المقاول تأخراً في مدة التنفيذ و/أو كلفة ما نتيجة امتثاله لتلك التعليمات، فعليه أن يرسل اشعاراً آخر الى المهندس لتقدير استحقاقاته مع مراعاة أحكام المادة (١/٢٠) بخصوص ما يلي:

27.1 Fossils All fossils, coins, articles of value or antiquity and structures and other remains or things of geological or archaeological interest discovered on the Site shall, as between the Employer and the Contractor, be deemed to be the absolute property of the Employer. The Contractor shall take reasonable precautions to prevent his workmen or any other persons from removing or damaging any such article or thing and shall, immediately upon discovery thereof and before removal, acquaint the Engineer of such discovery and carry out the Engineer's instructions for dealing with the same. If, by reason of such instructions, the Contractor suffers delay and/or incurs costs then the Engineer shall, after due consultation with the Employer and the Contractor, determine:

أ - تمديد مدة الانجاز بسبب هذا التأخير، اذا كان الانجاز تأخر أو سوف يتأخر، وذلك بموجب المادة (٤/٨)،

(a) any extension of time to which the Contractor is entitled under Clause 44, and

ب- أي كلفة كهذه، لاضافتها الى قيمة العقد.

ويقوم المهندس بعد تسلمه هذا الاشعار الآخر، بالتصرف وفقاً للمادة (٥/٣) للاتفاق عليها أو اجراء التقديرات لهذه الامور.

(b) the amount of such costs, which shall be added to the Contract Price, and shall notify the Contractor accordingly, with a copy to the Employer.